

فیضانِ تجلّہ



# نفاحاتُ الجمھور



لقضیلتہ الشیخ الإذعیۃ البکبیر اونی بلال  
محمد الیاس العظّم القادری الضوی  
حفظہ اللہ تعالیٰ

# نفحات الجمعة

لفضيلة الشيخ الداعية الكبير  
أبي بلال محمد إلياس العطار القادري الرضوي  
حفظه الله تعالى

تقديم  
مجلس المدينة العلمية (قسم التعريب)

الطبعة الأولى  
شوال المكرم  
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

مكتبة المدينة

للطباعة والنشر والتوزيع جامع فيضان مدينة سوق  
الخضار القديم حي سودا غران كراتشي، باكستان.

هاتف: ٩٣-٣٤٩٢١٣٨٩-٠٠٩٢٢١ فاكس: ٣٤٩٢١٣٩٤-٠٠٩٢٢١

البريد الإلكتروني: [ilmia@dawateislami.net](mailto:ilmia@dawateislami.net)

موقعنا على الإنترنت: [www.dawateislami.net](http://www.dawateislami.net)

## أخي القارئ العزيز

فضيلة الشيخ الداعية الكبير أبو بلال محمد إلياس العطار القادري الرضوي، قد صَنَّفَ الكتب، والرسائل والمحاضرات باللغة الأردنية فأخذنا على أنفسنا ترجمتها من الأردنية إلى العربية والإنجليزية والفارسية وغيرها من اللغات وقمنا بترجمة هذه الرسالة من الأردنية إلى العربية، وتم إخراجها بنهج دقيق متقن قبل دفعها للطباعة، فإن وافقت الحق والصواب فالمنة لله العلي الكبير، وإلا فالعبد محلّ الخطأ والتقصير.

ونسأل بلسان التضرع، والخشوع وخطاب التذلل والخضوع أن تنظروها بعين الرضى والصواب فما كان من نقص كملوه وما كان من خطأ أصلحوه بل أرسلوه لنا فتداركه في الطبعات اللاحقة ونرحب بملاحظاتكم النافعة وبهذا تكونون قد شاركتهم معنا بجهد مشكور يتضافر مع جهدنا جميعاً في سيرنا نحو الأفضل.

مجلس التراجم من مركز الدعوة الإسلامية



أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، أَمَّا

بعْدُ:

## فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْحَبِيبِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

قال سيّدُ الأنبياءِ محمدٌ رسولُ الله صلّى الله تعالى عليه وآله وسلّم: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِثِّي صَلَاةً غُفِرَ لَهُ ذَنْبٌ مِثِّي عَامٍ»<sup>(١)</sup>.

صَلُّوا عَلَى الْحَبِيبِ! صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ

أَيُّهَا الْإِخْوَةُ! نَحْنُ مِنَ السُّعَدَاءِ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَكْرَمَنَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِبِرْكَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، لَكِنْ لِلْأَسْفِ نَقْضِي هَذَا الْيَوْمَ الْمُبَارَكِ فِي غَفَلَةٍ مَعَ أَنَّ الْجُمُعَةَ يَوْمٌ عِيدٌ بَلْ هُوَ سَيِّدُ الْأَيَّامِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسْحَرُ أَيُّ: تُحْمَى كُلُّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَا تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَيَعْتُ اللَّهُ الْجُمُعَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالْعُرُوسِ، وَمَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ يَأْمَنُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ.

(١) ذكره السيوطي (ت ٩١١هـ) في "جمع الجوامع"، ١٩٩/٧، (٢٢٣٥٣).

قال الشيخُ المفتي أحمد يار خان النعميُّ رحمه الله تعالى: إذا وافق يومُ عرفةَ يومَ الجمعةِ فإنه يعدلُ سبعينَ حجةً، وإنَّ ثوابَ العملِ الصالحِ في يومِ الجمعةِ يُضاعفُ سبعينَ ضعفاً وأيضاً إنَّ الذَّنْبَ فيه بسبعينَ ضعفاً<sup>(١)</sup>.

وفضائلُ الجمعةِ ما أحلاها! إنَّه اليومُ الوحيدُ الذي أنزلَ اللهُ في حقِّه سورةً كاملةً تحمِلُ اسمَ الجمعةِ حيثُ قال سبحانه وتعالى في مُحكمِ تنزيله:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَوَدَّيْ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ۗ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٥﴾ [الجمعة: ٩/٦٢]

## متى صلى الرسول أول جمعة؟

يقول الشيخُ السيّدُ محمدُ نعيمُ الدّين المراد آباديُّ رحمه الله تعالى: عندما خرَجَ الرسولُ المصطفى صلى اللهُ تعالى عليه وآله وسلّم مهاجراً من مَكَّة المُكرّمة إلى المدينة المنورة أقام بقاءً في يومِ الاثنينِ الثاني عشرَ من شهرِ ربيعِ الأوّلِ حينَ اشتدَّ

(١) ذكره المفتي أحمد يار خان النعمي (ت ١٣٩١هـ) في "مرآة المناجيح"،

الضُّحَى، وأقامَ فيها يومَ الاثنينِ والثلاثاءِ والأربعاءِ والخميسِ،  
 وأسَّسَ المسجدَ، ثم خرجَ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ  
 مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ حَتَّى أَدْرَكَتْهُ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ فِي بَنِي  
 سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ فِي بَطْنِ وَاذٍ لَهُمْ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ  
 مَسْجِدًا، وَصَلَّى الْحَبِيبُ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ  
 وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، وَخَطَبَ أَوَّلَ خُطْبَةِ جُمُعَةٍ<sup>(١)</sup>.

وما زال بحمدِ الله هناك مسجدًا في نفس المكانِ يُسَمَّى  
 بِمَسْجِدِ الْجُمُعَةِ، وَالنَّاسُ يَزُورُونَ الْمَسْجِدَ طَلَبًا لِئِيلِ الْبِرْكَاتِ،  
 وَيُصَلُّونَ النَّوَافِلَ فِيهِ.

## معنى الجمعة

يقول الشيخُ المفتيُ أحمدُ يار خان التَّعيميُّ رحمه اللهُ تَعَالَى:  
 وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي اجْتَمَعَ فِيهِ جَمِيعُ الْخَلَائِقِ، وَفِيهِ كَمُلُ الْخَلْقِ، وَفِيهِ  
 خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ يَجْتَمِعُ أَهْلُ الْإِسْلَامِ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ  
 الْجُمُعَةُ جُمُعَةً، وَكَانَتْ تُسَمَّى فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِالْعُرُوبَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) ذكره نعيم الدين المراد آبادي في "خزائن العرفان"، ص ٨٨٤.

(٢) "مرآة المناجيح"، ٣/٣١٧، و"مرقاة المفاتيح"، كتاب الصلاة، ٣/٤٣٩.



## ﴿كم جمعة صلاحها النبي صلى الله عليه وسلم؟﴾

يقول الشيخ المفتي أحمد يار خان النعيمي رحمه الله تعالى:  
صلى الرسول المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم نحو خمس  
مئة جمعة، وشُرعت صلاة الجمعة بعد الهجرة ومكث النبي صلى الله  
تعالى عليه وآله وسلم بعد الهجرة في المدينة المنورة عشر سنين، ولا  
يصل عدد الجمع في هذه المدة إلا نحو خمس مئة جمعة.

## ﴿ترك ثلاث جمع تهاونا﴾

يقول الرسول الكريم صلى الله تعالى عليه وآله وسلم:  
«مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ»<sup>(١)</sup>،  
صلاة الجمعة فرض عين، وفريضة الجمعة أكد من فريضة الظهر،  
ويكفر جاحداها.

## ﴿فضل صلاة الجمعة بالعمامة﴾

يقول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى  
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعِمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي (ت ٢٧٩هـ) في "سننه"، كتاب الجمعة، ٣٨/٢، (٥٠٠).

(٢) ذكره السيوطي (ت ٩١١هـ) في "الجامع الصغير"، ص ١١٣، (١٨١٧).

عن سيدنا ابن حُميد بن عبد الرحمن عن أبيه رضي الله تعالى  
 عنهما أنه قال: «مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهَا الدَّاءَ  
 وَأَدْخَلَ فِيهَا الشِّفَاءَ»<sup>(١)</sup>.

## يُحْفَظُ مِنَ الْبَلَايَا إِلَى عَشْرَةِ أَيَّامٍ

يقول الشيخُ صدرُ الشريعةِ محمدُ أمجد عليّ الأعظميُّ  
 رحمه الله تعالى: قد جاء في الحديثِ الشريفِ: «مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ  
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَعَادَهُ اللَّهُ مِنَ الْبَلَايَا إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَزِيَادَةَ ثَلَاثَةِ  
 أَيَّامٍ»، وفي روايةٍ أُخرى: «مَنْ قَلَّمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَخَلَتْ فِيهِ  
 الرَّحْمَةُ وَخَرَجَتْ مِنْهُ الذُّنُوبُ»<sup>(٢)</sup>.

## سَبَبُ الضِّيقِ فِي الرِّزْقِ

قال الشيخُ صدرُ الشريعةِ المفتي محمدُ أمجد عليّ الأعظميُّ  
 رحمه الله تعالى: «يُسْتَحَبُّ لِلْمُسْلِمِ قَلْمُ أَظْفَارِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا إِذَا  
 طَالَتْ أَظْفَارُهُ لَا يُؤَخَّرُهُ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ، لِأَنَّ مَنْ كَانَ ظَفْرُهُ طَوِيلًا  
 يَكُونُ رِزْقُهُ ضَيِّقًا»<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ) في "المصنف"، كتاب الجمعة، ٦٥/٢.

(٢) "بهار شريعة"، ٥٨٢/٣، نقلاً عن "الدر المختار" و"رد المحتار"، ٦٦٨/٩.

(٣) "بهار شريعة"، ٥٨٢/٣، نقلاً عن "الدر المختار"، ٦٦٨/٩.

## الملائكة يقيدون أسماء المصلين المحظوظين

يقول رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ وَمِثْلُ الْمُهْجَرِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةً ثُمَّ كَيْشًا ثُمَّ دَجَاجَةً ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَرُوا صُحُفَهُمْ وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»<sup>(١)</sup>.

يقول الشَّيْخُ الْمَفْتِي أَحْمَدُ يَارْ خَانَ النَّعِيمِي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: تَقِفُ الْمَلَائِكَةُ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَقِيلَ أَيْضًا: مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمْ يَقْفُونَ لِلْجُمُعَةِ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ، أَيْ: مِنْ بَدَايَةِ وَقْتِ الظُّهْرِ، وَيَكْتُبُونَ الدَّاخِلَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، وَعَلِمْنَا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَعْرِفُونَ أَسْمَاءَ الْجَمِيعِ، وَإِنْ دَخَلَ مِئَةٌ رَجُلٍ الْمَسْجِدَ مَعًا كَانُوا جَمِيعًا مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (ت ٢٥٦هـ) في "صحيحه"، ٣١٩/١، (٩٢٩).

(٢) ذكره المفتي أحمد يار خان النعيمي (ت ١٣٩١هـ) في "مرآة المناجيح"،

## التبكير إلى الجمعة في القرن الأول

يقول سيدنا الإمام محمد بن محمد الغزالي رحمه الله تعالى: كان يرى في القرن الأول سحرًا، وبعد الفجر الطُرُقَاتُ مملوءةٌ من الناس يمشون في السُّرُجِ وَيَزْدَحِمُونَ بِهَا إِلَى الْجَامِعِ كَأَيَّامِ الْعِيدِ حَتَّى إِنْ دَرَسَ ذَلِكَ، فَقِيلَ: أَوَّلُ بِدْعَةٍ حَدَثَتْ فِي الْإِسْلَامِ تَرَكُ الْبُكُورِ إِلَى الْجَامِعِ، وَكَيْفَ لَا يَسْتَحِي الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَهُمْ يَكْرُونَ إِلَى الْبَيْعِ وَالْكَنَائِسِ يَوْمَ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ وَطُلَّابُ الدُّنْيَا كَيْفَ يَكْرُونَ إِلَى رُحَابِ الْأَسْوَاقِ لِلْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالرَّبْحِ فَلَمْ لَا يُسَابِقُهُمْ طُلَّابُ الْآخِرَةِ<sup>(١)</sup>.

## حج المساكين

عن سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «الجمعة حجُّ المساكين»، وفي روايةٍ أُخرى: «الجمعة حجُّ الفقراء»<sup>(٢)</sup>.

(١) ذكره الغزالي (ت ٥٠٥هـ) في "إحياء العلوم"، بيان الآداب والسنن،

٢٤٦/١

(٢) "جمع الجوامع"، ١٨٤/٤، (١١١٠٩-١١١٠٨).

## الهجير للجمعة حج

يقول الحبيب المصطفى صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لَكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ فَالْحَجَّةُ الْهَجِيرُ لِلْجُمُعَةِ وَالْعُمْرَةُ إِنْتِظَارُ الْعَصْرِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ»<sup>(١)</sup>.

## أجر حجة وعمرة

يقول حجة الإسلام سيّدنا الإمام محمد بن محمد الغزالي رحمه الله تعالى: مِنْ آدَابِ الْجُمُعَةِ أَنْ يُلَازِمَ الْمَسْجِدَ حَتَّى يُصَلِّيَ الْعَصْرَ، فَإِنْ أَقَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَهُوَ الْأَفْضَلُ، يُقَالُ: مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ فِي الْجَامِعِ كَانَ لَهُ ثَوَابُ الْحَجِّ، وَمَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ فَلَهُ ثَوَابُ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ<sup>(٢)</sup>.

## الجمعة سيد الأيام

يقول الرسول الكريم صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ

(١) ذكره البيهقي (ت ٤٥٨هـ) في "السنن الكبرى"، ٣/٣٤٢، (٥٩٥٠).

(٢) ذكره الغزالي (ت ٥٠٥هـ) في "إحياء العلوم"، بيان الآداب، ١/٢٤٩.

اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ، فِيهِ خَمْسٌ خِلَالِ: خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ، وَأَهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ مَا مِنْ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا رِيحٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا وَهْنٌ يُشْفِقَنَّ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»<sup>(١)</sup>.

## الخوف من يوم القيامة

يقول الرسول الحبيب صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «ما من دابةٍ إلا وهي مُصِيخةٌ يومَ الجمعةِ من حينِ نُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنْ السَّاعَةِ إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ»<sup>(٢)</sup>.

## ساعة القبول

يقول سيّد الكائناتِ رسولُ الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، قَالَ: وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه ابن ماجه (ت ٢٧٣هـ) في "سننه"، ٨/٢، (١٠٨٤).

(٢) ذكره مالك في "الموطأ"، كتاب الجمعة، ١/١١٥، (٢٤٦).

(٣) "صحيح مسلم"، كتاب الجمعة، باب في الساعة التي...، ص ٤٢٤، (٨٥٢).

## تحرروا ساعة الإجابة بين العصر والمغرب

يقول النبي الكريم صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى غَيْبِوَةِ الشَّمْسِ»<sup>(١)</sup>، يقول صدرُ الشريعةِ محمدُ أمجدُ عليُّ الأعظميُّ رحمه اللهُ تَعَالَى: «أَرْجَحُ الْأَقْوَالِ فِي تَحْدِيدِ سَاعَةِ الْإِجَابَةِ قَوْلَانِ: الْأَوَّلُ: أَنَّهَا تَكُونُ بَعْدَ صُعودِ الْإِمَامِ إِلَى الْمِنْبَرِ وَجُلُوسِهِ حَتَّى يَنْصَرِفَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهَا آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»<sup>(٢)</sup>.

## متى توافق ساعة الإجابة؟

يقول الشيخُ المفتيُّ أحمدُ يار خان التَّعيميُّ رحمه اللهُ تَعَالَى: سَاعَةُ الْإِجَابَةِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ بِخِلَافِ النَّهَارِ فَهِيَ فِيهِ مُخْتَصَّةٌ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، لَكِنْ لَا نَعْلَمُ قَطْعًا مَتَى تَكُونُ سَاعَةُ الْإِجَابَةِ؟ وَأَرْجَحُ الْأَقْوَالِ: أَنَّهَا بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ، أَوْ قُبَيْلَ الْغُرُوبِ، ثُمَّ يَقُولُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: قَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فِي تَحْدِيدِ سَاعَةِ الْإِجَابَةِ أَرْبَعِينَ رَأْيًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ أَرْجَحَ الْأَقْوَالِ قَوْلَانِ:

(١) "سنن الترمذي"، كتاب الجمعة، باب ما جاء في الساعة، ٣٠/٢، (٤٨٩).

(٢) ذكره صدر الشريعة محمد أمجد علي الأعظمي في "بهار شريعة"، ٧٥٤/١.

الأول: هِيَ عِنْدَ الْجُلُوسِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ، وَالثَّانِي: هِيَ سَاعَةُ مَغِيبِ الشَّمْسِ (١).

## قِصَّة

كَانَتْ سَيِّدَتُنَا فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَجَلِسُ فِي حُجْرَتِهَا وَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ أَرْسَلَتْ خَادِمًا يَنْظُرُ لَهَا الشَّمْسَ، فَإِذَا أَخْبَرَهَا أَنَّهَا تَدَلَّتْ لِلْعُرُوبِ أَقْبَلَتْ السَّيِّدَةَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى الدُّعَاءِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ (٢).

وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَدْعُوَ بِجَوَامِعِ الدُّعَاءِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ، مَثَلًا يَقْرَأُ هَذَا الدُّعَاءَ الْقُرْآنِيَّ:

وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿البقرة: ٢٠١/٢﴾ (٣).

وَمِنَ الْمُمَكِّنِ الصَّلَاةَ عَلَى الْحَبِيبِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِنِيَّةِ الدُّعَاءِ، وَالصَّلَاةَ عَلَى الْحَبِيبِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى

(١) ذكره المفتي أحمد يار خان النعيمي في "مرآة المناجيح"، ٣١٩/٢ - ٣٢٠.

(٢) انظر "مرآة المناجيح"، ٣٢٠/٢، "فتح الباري"، ٣٦٤/٣.

(٣) "مرآة المناجيح"، ٣٢٥/٢.



عليه وآله وسلّم أيضًا أعظم الدعاء، والأفضل للمُسلم أن يدعُو اللهَ بينَ الخُطبتينِ دُونَ أن يرفعَ يَدَيْهِ وَيُحرِّكَ لِسَانَهُ بالقراءة.

## ﴿ العتق من النار كلَّ جمعة ﴾

يقول الرسولُ الحبيبُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً لَيْسَ فِيهَا سَاعَةٌ إِلَّا لِلَّهِ فِيهَا سِتُّ مِئَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبَ النَّارَ»<sup>(١)</sup>.

## ﴿ النجاة من عذاب القبر ﴾

يقول الرسولُ الكريمُ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أُجِيرَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَجَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَيْهِ طَابَعُ الشُّهَدَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

## ﴿ تكفير الذنوب من الجمعة إلى الجمعة ﴾

عن سيدنا سلمان الفارسيِّ رضي اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

<sup>(١)</sup> ذكره أبو يعلى (ت ٣٠٧هـ) في "مسنده"، ٣/٢١٩، ٢٣٥، (٣٤٢١)، ملتقطًا.

<sup>(٢)</sup> ذكره الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ) في "حلية الأولياء"، ٣/١٨١، (٣٦٢٩).

وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ ثُمَّ يَنْصَبُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»<sup>(١)</sup>.

## ﴿ ثواب عبادة مئتي سنة ﴾

قال رسول الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ، فَإِذَا أَخَذَ فِي الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ عِشْرِينَ سَنَةً، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ أُجِيزَ بِعَمَلِ مِئْتِي سَنَةً»<sup>(٢)</sup>.

## ﴿ عرض الأعمال على الآباء الأموات كل جمعة ﴾

يقول الرسول الكريم صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتُعْرَضُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَعَلَى الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيَفْرَحُونَ بِحَسَنَاتِهِمْ وَيَزْدَادُونَ وَجُوهَهُمْ بَيَاضًا وَنُرْهَةً، فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَلَا تُؤْذُوا مَوْتَاكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، باب الدهن للجمعة، ٣٠٦/١، (١٨٨٣).

(٢) ذكره الطبراني في "المعجم الأوسط"، ٣١٤/٢، (٣٣٩٧).

(٣) "نوادير الأصول"، ٢٦٠/٢.

## أهم خمسة أعمال يوم الجمعة

عن سيّدنا أبي سعيدٍ الخُدريّ رضي الله تعالى عنه أنّه سمِع رسولَ الله صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «خَمْسٌ مَنْ عَمَلَهُنَّ فِي يَوْمٍ كَتَبَهُ اللهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا وَشَهِدَ جِنَازَةً وَصَامَ يَوْمًا، وَرَاحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ سَيِّدِنَا أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ الْكَرِيمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْجُمُعَةَ وَصَامَ يَوْمَهُ وَعَادَ مَرِيضًا وَشَهِدَ جِنَازَةً وَشَهِدَ نِكَاحًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(٢)</sup>.

## عدم إفراد الجمعة بالصيام

إِنَّ إِفْرَادَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَوْ إِفْرَادَ يَوْمِ السَّبْتِ بِالصَّوْمِ يُكْرَهُ تَنْزِيهًا، إِلَّا إِذَا صَادَفَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ أَوْ السَّبْتِ يَوْمًا مَخْصُوصًا بِالْفَضْلِ كَيَوْمِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَيَوْمِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَجَبٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَلَا كَرَاهَةَ، حَيْثُ يَقُولُ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ صَلَّى

(١) ذكره ابن حبان (ت ٧٣٩هـ) في "صحيحه"، الجزء الرابع، ١٩١/٣.

(٢) ذكره الطبراني في "المعجم الكبير"، ٩٧/٨، (٧٤٨٤).

الله تعالى عليه وآله وسلم: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عِيدُكُمْ، فَلَا تَصُومُوا إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

## ﴿ فضل صيام عشرة آلاف سنة ﴾

قال الشيخ الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى: إذا كان صيام يوم الجمعة مع الخميس أو السبت روي أنه يعدل صيام عشرة آلاف سنة<sup>(٢)</sup>.

## ﴿ متى يكره صيام يوم الجمعة؟ ﴾

يُكْرَهُ تَخْصِيصُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَحْدَهُ بِالصَّوْمِ، سَأَلَ الشَّيْخُ الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى هذا السؤال: ما قول السادة العلماء الكرام في صيام يوم الجمعة نفلاً، وأصبح رجلٌ صائماً يوم الجمعة قيل له: إن الجمعة عيد المسلمين، ويكره الصيام في أيام العيد، ثم أكره على الفطر بعد الظهر، هل لذلك من حكم؟ أجاب الشيخ رحمه الله تعالى: يُكْرَهُ صَوْمُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِتَخْصِيصِ أَنَّهَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَصُومَهَا، وَهَذِهِ الْكِرَاهَةُ لَا

(١) ذكره المنذري (ت ٦٥٦هـ) في "الترغيب والترهيب"، ٨١/٢، (١١).

(٢) "العطايا النبوية في الفتاوى الرضوية"، ٦٥٣/١٠.

تَبْلُغُ إِلَى مَا يَلْزَمُ بِهِ الْإِفْطَارُ، وَإِنْ لَمْ يَتَعَمَّدِ الصَّائِمُ تَخْصِيصَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِالصَّوْمِ فَلَا كَرَاهَةَ أَصْلًا، فَهَذَا الَّذِي أَصَرَ عَلَى الْإِفْطَارِ إِنْ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى نِيَّةِ الصَّائِمِ الْمَكْرُوهَةِ هَذِهِ فَكَانَ الْأَمْرُ بِالْإِفْطَارِ سَفَاهَةً، وَالْإِفْطَارُ تَجَرُّؤٌ عَظِيمٌ عَلَى الشَّرْعِ وَإِنْ أَطَّلَعَ عَلَى النِّيَّةِ الْمَكْرُوهَةِ فَكَفَاهُ أَنْ يَبَيِّنَ الْمَسْئَلَةَ الشَّرْعِيَّةَ، لَيْسَ لَهُ أَنْ يُجْبِرَهُ عَلَى الْإِفْطَارِ، خَاصَّةً بَعْدَ الظُّهْرِ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي صِيَامِ التَّطَوُّعِ إِلَّا لِلْوَالِدَيْنِ، الْمُفْطِرُ وَالْمُجْبِرُ كِلَاهُمَا آثِمَانِ، وَعَلَى الْمُفْطِرِ قَضَاءُهُ دُونَ الْكَفَّارَةِ<sup>(١)</sup>.

## فضل زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة

يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِيهِ أَوْ أَحَدِهِمَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ غُفِرَ لَهُ، وَكُتِبَ بِرًّا»<sup>(٢)</sup>.

يقول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «مَنْ زَارَ قَبْرَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَرَأَ يَسَّ غُفِرَ لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره الإمام أحمد رضا خان في "الفتاوى الرضوية"، ٥٥٩/١٠.

(٢) ذكره الطبراني في "المعجم الأوسط"، ٣٢١/٤، (٦١١٤).

(٣) ذكره عبد الله بن عدي (ت ٣٦٥هـ) في "الكامل"، ٢٦٠/٦.

## ثلاثة آلاف مغفرة

يقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «مَنْ زَارَ قَبْرَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا فِي كُلِّ الْجُمُعَةِ فَقَرَأَ عِنْدَهُ يَسَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

**أيها الإخوة! يَنْبَغِي عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَقْرَأَ سُورَةَ يَسَ عِنْدَ قَبْرِ وَالِدَيْهِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ أَوْ أَحَدِهِمَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدُ آيَاتِ سُورَةِ (يَسَ): ثَلَاثٌ وَثَمَانُونَ، وَعَدَدُ كَلِمَاتِهَا: تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَسَبْعُ مِئَةٍ، وَعَدَدُ حُرُوفِهَا: ثَلَاثَةُ آلَافٍ، وَإِنْ كَانَ هَذَا الْعَدَدُ صَحِيحًا عِنْدَ اللَّهِ يَسَعِدُ مَنْ يَقْرَأُ سُورَةَ يَسَ بِثَوَابِ ثَلَاثَةِ آلَافِ مَغْفِرَةٍ.**

## مغفرة لمن يقرأ سورة يس ليلة الجمعة

يقول الحبيب المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ يَسَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غَفِرَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) ذكره الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ) في "اتحاف السادة المتقين"، ٢٧٢/١٤.

(٢) ذكره المنذري في "الترغيب والترهيب"، ٢٩٨/١، (٤).

## تجتمع الأرواح

تَجْتَمِعُ الأرواحُ في يومِ الجمعة وتُزَارُ فِيهِ القُبُورُ ولا تُسَجَّرُ فِيهِ جَهَنَّمُ<sup>(١)</sup>، ويقول الشيخ الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى: أَفْضَلُ الوَقْتِ لِزِيَارَةِ القُبُورِ يومَ الجمعةِ هو بعدَ صَلَاةِ الفَجْرِ<sup>(٢)</sup>.

## فضل قراءة سورة الكهف

عن سيِّدنا عبدِ الله بنِ عُمَرَ رضي اللهُ تعالى عنهما قال: قال رسولُ اللهُ صَلَّى اللهُ تعالى عليه وآله وسلَّم: «مَنْ قرَأَ سورةَ الكَهْفِ في يومِ الجمعةِ سَطَعَ له نُورٌ مِنْ تَحْتِ قَدَمِهِ إلى عَنَانِ السَّمَاءِ يَضِيءُ لَهُ يومَ القِيَامَةِ وَغُفِرَ له ما بَيْنَ الجُمُعَتَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

## نور ما بين الجمعتين

عن سيِّدنا أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي اللهُ تعالى عنه أنَّ النَّبِيَّ الكَرِيمَ صَلَّى اللهُ تعالى عليه وآله وسلَّم قال: «مَنْ قرَأَ

(١) ذكره الحصكفي (ت ١٠٨٨هـ) في "الدر المختار"، باب الجمعة، ٤٩/٣.

(٢) "الفتاوى الرضوية"، ٥٢٣/٩.

(٣) ذكره المنذري في "الترغيب والترهيب"، ٢٩٨/١، (٢).

سورة الكهف في يوم الجمعة أضاءَ له من النور ما بين  
الجمعتين»<sup>(١)</sup>، وفي حديثٍ آخر: «مَن قرأ سورة الكهف ليلة  
الجمعة أضاءَ له من النور فيما بينه وبين البيت العتيق»<sup>(٢)</sup>.

## ﴿ فضل قراءة سورة الدخان ﴾

عن سيِّدنا أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال: قال  
الرسول الكريم صلى الله تعالى عليه وآله وسلّم: «مَن قرأ حم  
الدُّخان في ليلةِ جمعةٍ أو يومِ جمعةٍ بنى اللهُ له بيتًا في  
الجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>، وفي روايةٍ أُخرى: «مَن قرأ حم الدُّخان في ليلةِ  
الجمعةِ غُفِرَ له»<sup>(٤)</sup>.

## ﴿ استغفار سبعين ألف ملك ﴾

يقول النبيُّ الكريمُ صلى الله تعالى عليه وآله وسلّم:  
«مَن قرأ حم الدُّخان في ليلةٍ أصبحَ يستغفرُ له سبعونَ ألفَ

(١) ذكره البيهقي في "السنن الكبرى"، ٣/٣٥٣، (٥٩٩٦).

(٢) ذكره الدارمي في "سننه"، ٢/٥٤٦، (٣٤٠٧).

(٣) ذكره الطبراني في "المعجم الكبير"، ٨/٢٦٤، (٨٠٢٦).

(٤) أخرجه الترمذي في "سننه"، كتاب فضائل القرآن، ٤/٤٠٧، (٢٨٩٨).



مَلَكٍ»<sup>(١)</sup>، وَعَنْ سَيِّدِنَا أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَالَ قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَلَاثَ مِرَارٍ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ<sup>(٢)</sup>.

## بعد صلاة الجمعة

يقول الله سبحانه وتعالى في سورة الجمعة:

فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ  
وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ [الجمعة: ١٠/٦٢].

يقول صدرُ الأفاضلِ السيِّدُ محمدُ نعيمُ الدِّينِ المراد آباديُّ رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية: إذا فرغتم من أداء الصلاة جازاً أن تنتشروا في الأرض لتحصيل معاشكم وطلب العلم وعبادة المرضى وحضور الجنائز والتصرف في حوائجكم، وزيارة العلماء أو مثل ذلك من الأعمال لكسب الحسنات<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في "سننه"، باب في فضل حم الدخان، ٤/٤٠٦، (٢٨٩٧).

(٢) ذكره الطبراني في "المعجم الأوسط"، ٥/٣٩٢، (٧٧١٧).

(٣) ذكره محمد نعيم الدين المراد آبادي في "خزائن العرفان"، ص ٨٨.

## حضور مجالس العلم

يُسْتَحَبُّ حُضُورُ مَجَالِسِ الْعِلْمِ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، حَيْثُ يَقُولُ سَيِّدُنَا الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: قَالَ سَيِّدُنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: لَيْسَ لِطَلَبِ دُنْيَا، وَلَكِنْ عِيَادَةُ مَرِيضٍ، وَحُضُورُ جَنَازَةٍ، وَزِيَارَةُ أَخٍ فِي اللَّهِ <sup>(١)</sup>.

أَيُّهَا الْإِخْوَةُ! يُشْتَرَطُ لِوُجُوبِ أَدَاءِ الْجُمُعَةِ أَحَدَ عَشَرَ شَرْطًا، وَمَنْ فَقَدَ هَذِهِ الشَّرُوطَ أَوْ بَعْضَهَا لَمْ تَجِبْ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ، وَإِنْ اخْتَارَ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ وَصَلَّاهَا وَهُوَ مُكَلَّفٌ بِالِغُ عَاقِلٌ وَقَعَتْ فَرَضًا مِنْهُ، وَهِيَ أَفْضَلُ لَهُ، وَإِنْ صَلَّى الصَّبِيِّ الْجُمُعَةَ فَإِنَّهَا تَقَعُ مِنْهُ نَفْلًا، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لَهُ أَصْلًا <sup>(٢)</sup>.

## شُرَاطُ وَجُوبِ أَدَاءِ الْجُمُعَةِ

مِنْ شُرَاطِ وَجُوبِ أَدَاءِ الْجُمُعَةِ: الْإِقَامَةُ بِمِصْرٍ، وَالصَّحَّةُ أَيُّ: عَدَمُ الْمَرَضِ، فَلَا يَجِبُ عَلَى الْمَرِيضِ إِذَا كَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الذَّهَابِ إِلَى الْجَامِعِ، أَوْ يَقْدِرُ إِلَّا أَنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَزِيدَ

(١) "كيمياء سعادة"، ١٩١/١، "الدر المنثور"، ١٦٤/٨.

(٢) "رد المحتار"، كتاب الصلاة، مطلب في شروط وجوب الجمعة، ٣٠/٣.

مَرَضُهُ أَوْ يُطِئُ بُرُؤَهُ، وَأُحِقَّ بِالْمَرِيضِ الشَّيْخُ الْفَانِي، وَالْحَرِيَّةُ،  
 أَي: لَا تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَى الْعَبِيدِ، وَلِلْمَوْلَى أَنْ يَمْنَعَ عَبْدَهُ عَنِ  
 الْجُمُعَةِ، وَالذُّكُورَةُ، وَالْبُلُوغُ، وَالْعَقْلُ، وَلَيْسَ الْعَقْلُ وَالْبُلُوغُ  
 خَاصِّينِ بِالْجُمُعَةِ بَلْ هُمَا شَرْطَا التَّكْلِيفِ بِالْعِبَادَاتِ كُلِّهَا، وَوُجُودُ  
 الْبَصَرِ، وَالْقُدْرَةُ عَلَى الْمَشْيِ، وَعَدَمُ الْحَبْسِ، وَالْخَوْفِ مِنْ  
 سُلْطَانٍ أَوْ لِصٍّ، وَعَدَمُ وُجُودِ مَطَرٍ شَدِيدٍ وَوَحْلٍ وَتَلَجٍ وَبَرْدٍ  
 شَدِيدٍ<sup>(١)</sup>، أَي: إِذَا يُخَافُ مِنْهُ الضَّرَرُ.

وَمَنْ لَمْ تَجِبْ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ لِعُذْرٍ شَرْعِيٍّ، أَي: مَنْ يُعْذَرُ بِتَرْكِ  
 الْجُمُعَةِ لَا يَسْقُطُ عَنْهُ فَرَضُ الظُّهْرِ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يُصَلِّيَهَا فِي وَقْتِهَا.

## سنن الجمعة

يُسْتَحَبُّ الْبُكُورُ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ وَالتَّطْيِبُ وَالتَّسْوُكُ، وَلبَسُ  
 أَحْسَنِ الثِّيَابِ، وَلبَسُ الْأَبْيَضِ مِنَ الثِّيَابِ، وَالدُّهْنُ وَالْجُلُوسُ فِي  
 الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَمِنَ السَّنَةِ الْإِغْتِسَالُ لِلْجُمُعَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) "بهار شريعة"، ١/٧٧٠-٧٧٢ نقلاً عن "الدر المختار" و"رد المحتار"،  
 ٣٢٢-٣٣٣.

(٢) "الفتاوى الهندية"، ١/١٤٩.

يقول الشيخ المفتي أحمد يار خان النعمي رحمه الله تعالى: قال بعض العلماء الكرام رحمهم الله تعالى: إنَّ الغُسلَ لِصلاةِ الجمعةِ سنةٌ لا ليومِ الجمعةِ، ولا يُسنُّ الغُسلُ في حقِّ مَنْ لا يشهدُ الجمعةَ ممَّن لا تَجِبُ عَلَيْهِ، ويقول بعضُ العلماء الكرام رحمهم الله تعالى: يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَغْتَسِلَ لِصلاةِ الجمعةِ قَبْلَ ذهابِهِ إلى الجمعةِ مُباشرةً، حتَّى يُؤدِّيَ الجمعةَ بوُضوءِ غُسلِ الجمعةِ، ولكنَّ الصَّحِيحُ أَنَّ وقتَ الغُسلِ لِلجمعةِ يَدُأُ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ<sup>(١)</sup>، ولا يُسنُّ غُسلُ الجمعةِ لِلمرأةِ وَالْمُساوِرِ وَغَيْرِهِمَا ممَّن لا تَجِبُ عَلَيْهِ الجمعةُ.

### غسل الجمعة سنة غير مؤكدة

يقول العلامة ابن عابدين الشامي رحمه الله تعالى: الغُسلُ لِصلاةِ الجمعةِ مِنْ سُنَنِ الزَّوَائِدِ فلا عِتَابَ بِتَرْكِهِ<sup>(٢)</sup>.

### فضل الدنو من الإمام في الخطبة

عن سيدنا سمرة بن جندب رضي الله عنه أن الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أحضرُوا الذِّكْرَ وَأَدْنُوا

(١) ذكره المفتي أحمد يار خان النعمي في "مرآة المناجيح"، ٣٣٤/٢.

(٢) "رد المحتار"، كتاب الصلاة، مطلب في شروط وجوب الجمعة، ٣٣٩/١.

مِنَ الْإِمَامِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَّبَعُهُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا»<sup>(١)</sup>، ويقول الحبيب المصطفى صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَهُوَ كَمَثَلِ الْجِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

## الإِِنْصَاتُ وَالِاسْتِمَاعُ لِلْخُطْبَةِ فَرَضٌ

كُلُّ مَا حُرِّمَ فِي الصَّلَاةِ حُرِّمَ فِي الْخُطْبَةِ فَيَحْرُمُ الْأَكْلُ وَالشَّرْبُ وَالْكَلَامُ وَلَوْ كَانَ تَسْبِيحًا أَوْ رَدًّا سَلَامٍ أَوْ أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنَ الْخَطِيبِ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَجِبُ الْإِنْصَاتُ وَالِاسْتِمَاعُ لِلْخُطْبَةِ لِلْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِأَنْ يُشِيرَ بِرَأْسِهِ أَوْ يَدِهِ عِنْدَ رُؤْيَةِ مُنْكَرٍ.

## المستمع إلى الخطبة لا يصلي على النبي

إِذَا ذَكَرَ الْخَطِيبُ اسْمَ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي خُطْبَتِهِ يَنْبَغِي عَلَى السَّامِعِينَ أَنْ يُصَلُّوا عَلَى

(١) أخرجه أبو داود في "سننه"، كتاب الصلاة، ٤١٠/١، (١١٠٨).

(٢) ذكره الإمام أحمد بن حنبل في "مسنده"، ٤٩٥/١، (٢٠٣٣).

الحبيب سِرًّا، وَيُمنَعُ التَّلَفُّظُ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ عِنْدَ ذِكْرِهِ  
والتَّرَضِّي عَلَى الصَّحَابَةِ عِنْدَ ذِكْرِ أَسْمَائِهِمْ أَثناءَ الخُطْبَةِ<sup>(١)</sup>.

## وجوب سماع خطبة النكاح

يَجِبُ الاستِمَاعُ لِسَائِرِ الخُطَبِ كخُطْبَةِ نِكَاحٍ وَخُطْبَةِ  
عِيدٍ<sup>(٢)</sup>.

## لا يجوز البيع بعد الأذان الأول

يَجِبُ السَّعْيُ إِلَى الجمعةِ حِينَ سَمَاعِ الأَذَانِ الأوَّلِ  
وكذا يجب تركُ البَيْعِ، أي: يجبُ تركُ كلِّ عَمَلٍ يُنافِي السَّعْيَ  
إلى المسجدِ، ولا يجوزُ البَيْعُ والشُّرَاءُ في الطَّرِيقِ إِلَى الجمعةِ،  
والبَيْعُ والشُّرَاءُ في المسجدِ أعْظَمُ وَزَرًّا، ولو سَمِعَ الأَذَانَ وَهُوَ  
يَأْكُلُ، وَخَشِيَ أَنَّهُ إِذَا اسْتَمَرَ في الطَّعَامِ سَيَفُوتُهُ صَلَاةُ الجمعةِ  
فعليةً أَن يَتْرَكَ الطَّعَامَ وَيَذْهَبَ لِصَلَاتِهِ، وَيَنْبَغِي أَن يَمْشِيَ إِلَى  
الجمعةِ بالسَّكِينَةِ وَالوَقَارِ<sup>(٣)</sup>.

(١) "بهار الشريعة"، ١/٧٧٥.

(٢) "الدر المختار" و"رد المختار"، كتاب الصلاة، باب الجمعة، ٣/٤٠.

(٣) "الفتاوى الهندية"، ١/١٤٩، و"الدر المختار" و"رد المختار"، ٣/٤٢.

يَتَّبِعُهُ النَّاسُ كَثِيرًا الْيَوْمَ عَنِ الْمَجَالِسِ الدِّينِيَّةِ، وَهُنَاكَ  
أُمُورٌ يَتَسَاهَلُ بِهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَيُخَطِّئُونَ فِي أَدَاءِ الْعِبَادَةِ  
وَسَمَاعِ الْخُطْبَةِ، وَحَالَ ذَلِكَ يَرْتَكِبُونَ الْمَعَاصِيَ وَالسَّيِّئَاتِ،  
فَالرَّجَاءُ مِنَ الْخَطِيبِ أَنْ يُعْلِنَ النَّصَائِحَ الْآتِيَةَ قَبْلَ أَذَانِ الْخُطْبَةِ  
وَالصُّعُودِ إِلَى الْمِنْبَرِ، كَمَا يَكْسِبُ الْحَسَنَاتِ الْعِظَامَ:

### سبع نصائح حول الخطبة

[١]: في الحديث الشريف: «مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ اتَّخَذَ جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ»<sup>(١)</sup>، أَي: اتَّخَذَ لِنَفْسِهِ جِسْرًا يَمُرُّ  
عَلَيْهِ مَنْ يُسَاقُ لِيَهَنَّمَ<sup>(٢)</sup>.

[٢]: الإقبالُ على الخطيبِ بوجهه سنة الصحابة.

[٣]: استحبَّ بعضُ العلماء أن يجلسَ المُصَلِّي أثناءَ الخطبةِ  
كالجلوسِ في التَّشَهُّدِ، وَأَنْ يَضَعَ فِي الْخُطْبَةِ الْأُولَى يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى  
يَدِهِ الْيُسْرَى وَفِي الْخُطْبَةِ الثَّانِيَةِ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى وَيَدَهُ  
الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَيُرْجَى أَنْ يَحْصُلَ لَهُ ثَوَابُ رَكَعَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في "سننه"، كتاب الجمعة، ٤٨/٢، (٥١٣).

(٢) ذكره عبد الرؤوف المناوي في "فيض القدير"، ١٢٩/٦، (٨٥٧٨).

(٣) ذكره المفتي أحمد يار خان النعيمي في "مرآة المناجيح"، ٣٣٨/٢.

[٤]: يقول الشيخ الإمام أحمد رضا خان رحمه الله

تعالى: على المسلم أن يُصليَ بنفسه على الحبيب المصطفى  
صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في القلب عند سماع اسمه أثناء  
خطبة الجمعة، وذلك لأن الصمت فيها فرض<sup>(١)</sup>.

في "الدر المختار": يحرم الأكل والشرب، والكلام

ولو كان تسيحاً أو ردّ سلامٍ أو أمراً بمعروفٍ أثناء الخطبة<sup>(٢)</sup>.

[٦]: يقول الشيخ الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى:

يحرم المشي أثناء الخطبة، يقول العلماء الأفاضل رحمهم الله  
تعالى: إذا حضر المرء المسجد والإمام يخطبُ فعليه أن يقفَ  
حيث وصل به المجلس ولا يتقدم، لأن هذا التقدم يكون  
عملاً، ولا يجوز أي عمل أثناء الخطبة<sup>(٣)</sup>.

[٧]: يقول الشيخ الإمام أحمد رضا خان رحمه الله تعالى:

يحرم الالتفات بالرأس للنظر إلى أي شخص أثناء الخطبة<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكره الإمام أحمد رضا خان في "الفتاوى الرضوية"، ٣٦٥/٨.

(٢) "الدر المختار" و"رد المحتار"، كتاب الصلاة، باب الجمعة، ٣٩/٣.

(٣) "العطايا النبوية في الفتاوى الرضوية"، ٣٣٣/٨.

(٤) "العطايا النبوية في الفتاوى الرضوية"، ٣٣٤/٨.



## مسألة الإمامة لصلاة الجمعة

هُنَالِكَ أَمْرٌ مُهِمٌّ جَدًّا يَتَغَاوَلُ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَيِّ أَحَدٍ أَنْ يُقِيمَ الْجُمُعَةَ، لِأَنَّهُ لَا يُقِيمُ الْجُمُعَةَ إِلَّا السُّلْطَانُ أَوْ نَائِبُهُ، وَحَيْثُ لَمْ تُوَجَدْ حُكُومَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ يَقُومُ الْمُفْتِي الْأَعْظَمُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مَقَامَ السُّلْطَانِ فِي تَنْفِيذِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، فَيُقِيمُ الْجُمُعَةَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ الْمُفْتِي فَيُقِيمُ الْجُمُعَةَ مَنْ يُقَرَّرُهُ عَامَّةُ النَّاسِ، وَلَا يَجُوزُ إِقَامَةُ الْجُمُعَةِ دُونَ إِذْنِهِ، وَلَا يَجُوزُ لِعَامَّةِ النَّاسِ تَحْدِيدُ الْإِمَامِ لِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ عِنْدَ حُضُورِ الْمُفْتِي أَوْ الْعَالِمِ<sup>(١)</sup>.

صَلُّوا عَلَى الْحَبِيبِ! صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ

(١) ذكره المفتي أمجد علي الأعظمي في "بهار شريعة"، ١/٧٦٤.

## للتعود على الصلاة والصلاح

الحضور في مجالس السنن الأسبوعيّة، التي تعقد تحت مظلة مركز الدعوة الإسلامية، عقب صلاة المغرب كلّ يوم خميس، وقضاء الليل كاملاً هاهنا بالنية الطيبة، بقصد إرضاء الله وابتغاء وجهه، والسفر في قافلة المدينة مع عشاق الحبيب المصطفى ثلاثة أيام من كل شهر، ومحاسبة النفس يومياً بطريق ملء كتيّب جوائز المدينة (جدول الأعمال التربوية)، وتسليمه إلى المسؤول خلال الأيام العشرة الأولى من كلّ شهر، وعلى الأخ المسلم أن يضع هذا الهدف نصب عينيه: عليّ محاولة إصلاح نفسي وجميع أناس العالم إن شاء الله عزّ وجلّ، حيث يلزمني العملُ بجوائز المدينة للإصلاح النفسي، والسفرُ في قافلة المدينة لمحاولة إصلاح جميع الناس في العالم إن شاء الله عزّ وجلّ، ويمكن قراءة الكتب والرسائل من إصدارات مكتبة المدينة وتحميلها ومشاهدة قناة مدني عبر موقعنا هذا: [www.dawateislami.net](http://www.dawateislami.net)



ISBN 978-969-631-057-0



0109759



فيضان مدينة سوق الخضار السابق حي سوداگران كراتشي، باكستان.

٩٢ ٢٦ +٩٢ ٢١١١١٢٥ UAN التحويلة: ٢٨٤

[www.dawateislami.net](http://www.dawateislami.net) Email: [ilmia@dawateislami.net](mailto:ilmia@dawateislami.net)